

من وزير المالية

إلى

الموضوع : حول الإعفاء من أتاوة الدعم
المرجع : مكتبكم بتاريخ 17 جوان 2013

وبعد،

لقد أفتدتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تونسي الجنسية وتقيمون بفرنسا، قمتم بتوريد شاحنة خفيفة في نطاق بعث المشاريع الخاص بالتونسيين بالخارج وقد تحصلتكم على شهادة تسجيل ديوانية في موفى شهر ماي 2013 وعند توجّهكم لاستخراج شهادة تسجيل لدى مصالح الإدارة طالبتكم هذه الأخيرة بدفع أتاوة الدعم الموظفة خاصة على السيارات الموردة المحدثّة بمقتضى الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2013 وطلبتكم تبعا لذلك تمكينكم من إعفاء بعنوان الأتاوة المذكورة.

يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى أحكام الفصل 63 من قانون لسنة 2013 إحداث أتاوة دعم توظف خاصة على السيارات المزدوجة الموردة ابتداء من غرة جانفي 2013 كما تم تعريفها بالفصل 2 من مجلة الطرقات والتي تفوق سعة إسطوانتها 2500 سم³ بالنسبة إلى السيارات التي تشتغل بالزيت الثقيل وذلك بمبلغ قدره 5000 د تستخلص عند أول تسجيل لها بسلسلة تونسية لدى الوكالة

وعلى هذا الأساس وباعتبار أنكم قمتم بتوريد سيارتكم بتاريخ 27 ماي 2013 كما هو مبين بشهادة التسجيل الديوانية من ناحية وباعتبار أن السيارات المزدوجة الموردة من قبل التونسيين بالخارج بعنوان المشاريع المنجزة بتونس لا تدخل ضمن حالات الإعفاء التي نص عليها الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2013 المذكور أعلاه من ناحية أخرى فإنكم مطالبون بدفع أتاوة الدعم عند تسجيلكم للشاحنة الخفيفة لدى مصالح الوكالة

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي